المملكة المغربية
الوزيـر الأول

الرباط في : 9 شوال 1422
الموافق ل : 25 دجنبر 2001

منشور رقم : 2001/12

إلـى
السيدة الوزيرة والسادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : ملاءمة برمجة ميزانية الدولة وتنفيذها مع اللاتركيز .

سلام تام بوجود مولانا الإمام ،

وبعد ، فقد أكدت التوجيهات الملكية السامية التي تضمنها خطاب صاحب الجلالة أيده الله ونصره يوم 12 أكتوبر 1999 ، والرسالة المولوية التوجيهية حول إعداد مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 2000- 2004 ، على أهمية اللاتركيز الإداري كإحدى الآليات الكفيلة بتحسين تدبير الشأن العام والاستجابة عن قرب لحاجيات المواطنين . كما ألحت المناشير التي أصدرتها في الموضوع ، على ضرورة تحديث التدبير المالي للدولة ، بتفويض الاعتمادات ، وإشراك المصالح المحلية وممثلي السكان ، وتبسيط مساطر الميزانية ، وتخفيف عبء الرقابة المالية القبلية ، كأحد المحاور الأساسية في برنامج العمل الحكومي ، وذلك ضمن استراتيجية الإصلاحات الهادفة إلى توفير المناخ القانوني والإداري الكفيل بإنعاش الاستثمار ، وتوسيع مساهمة الهيئات الترابية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وخلق التكامل بين مختلف الفاعلين والشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين .

ويستهدف هذا الإصلاح الذي يقوم على مجموعة من الإجراءات المتكاملة ثلاثة أهداف أساسية هي :

- جعل الإدارة أكثر قربا من المواطنين للاستجابة لانشغالاتهم بصورة أفضل ، ولضمان المساواة فيما بينهم في الاستفادة من خدمات المرافق العمومية ؛
- تقوية الحوار المباشر بين الدولة وشركائها المحليين ، أي الجماعات المحلية والقطاع الجمعوي والقطاع الخاص ، بهدف استعمال الروابط الأكثر توافقا مع الواقع الاجتماعي ؛
- تعزيز انسجام تدخلات الإدارات الترابية والتنسيق فيما بينها لوضع برمجة أكثر نجاعة على الصعيد المحلي .

ويستدعي تحقيق هذه الأهداف مقاربة جديدة للتدبير المالي للدولة ، سواء على الصعيد المركزي أو على صعيد المصالح اللاممركزة .

وفي هذا الصدد ، يشرفني أن أبلغكم الإجراءات التي قررت حكومة صاحب الجلالة اعتمادها ابتداء من سنة 2002 ، عبر مجموعة من العمليات تهم المجالين التاليين :

- اعتماد منهجية جديدة لتدبير الميزانية تقوم على النتائج وتولي أهمية خاصة للالتزمات المتبادلة بين الإدارات المركزية ومصالحها اللاممركزة ؛
- إقرار الشمولية في اعتمادات الميزانية مما يتيح تعزيز استقلالية ومسؤولية المشرفين على المصالح اللاممركزة .

I- تدبير الميزانية على أساس النتائج :

إن المنهجية الجديدة لتدبير الميزانية على أساس النتائج ستمكن من تحقيق تحول هام في العلاقات القائمة بين الإدارات المركزية ومصالحها اللاممركزة ، حيث ستعمل هذه الأخيرة وبكل مسؤولية على تسيير الموارد البشرية والمالية الموضوعة رهن إشارتها في حدود اختصاصاتها الترابية طبقا لالتزام صريح ومتفق عليه مع إدارتها المركزية حول كيفية تطبيق برامجها .

ومن شأن الالتزامات المتبادلة بين الإدارة المركزية ومصالحها الخارجية أن تبرز الأهداف ومؤشرات نجاعة أداء الإدارة اللاممركزة في نطاق ترابها . وستمكن تقارير وبيانات الأنشطة الدورية التي سيتم إعدادها من طرف المدبرين الترابيين من إطلاع الإدارة المركزية على تتبع تنفيذ النفقات العمومية .

وبالمقابل ، ستعجل الإدارة المركزية بوضع الاعتمادات المالية اللازمة رهن إشارة الآمرين المساعدين بالصرف لتحقيق مهامهم ، وتقدم لهم الدعم كلما دعت الضرورة لذلك .

ويتطلب اعتماد هذه المنهجية فتح حوار بين الإدارات المركزية والمصالح اللاممركزة للتشاور وتتبع تنفيذ الالتزامات المتبادلة بينهما أخذا بعين الاعتبار لخصوصية القطاعات الوزارية المعنية .

ولضمان نجاح هذا الإصلاح ، سيتم تطبيقه تدريجيا على مدى ثلاث سنوات ابتداء من السنة المالية 2002 .

ويتضمن الدليل الملحق بهذا المنشور ، وصفا للإجراءات التطبيقية لمقتضيات هذه المنهجية الجديدة ، وكذا الآليات الضرورية لتتبع أنشطة مصالحكم الخارجية لتقييم إنجازاتها على ضوء استهلاك الاعتمادات .

II- شمولية الاعتمادات المالية :

تشكل شمولية الاعتمادات المالية أداة هامة من شأنها إعطاء ديناميكية لتحديث تدبير المالية العمومية ، وذلك بتحسين برمجة وتنفيذ النفقات العمومية من جهة ، وتكييف الرقابة مع هذا المعطى الجديد من جهة أخرى .

ومن ثم فإن شمولية الاعتمادات المفوضة تعتبر الآلية التي من شأنها تمكين المصالح اللاممركزة من اعتماد مقاربة أفقية فعلية لتدبير النفقات العمومية ، لأنها تسمح بتفويض سلطة تدبير الاعتمادات الموضوعة رهن إشارة هذه المصالح للمسؤول الترابي عنها .

وسيتم في مرحلة أولى ، تخويل سلطة التدبير للآمرين والآمرين المساعدين بالصرف على مستوى فقرات ميزانية الدولة ، وستحذف تبعا لذلك ، التأشيرة المسبقة لوزارة المالية بالنسبة لتحويل الاعتمادات ما بين السطور . ولقد استوجب هذا الأمر تعديل المادة 17 من المرسوم رقم 2.98.401 الصادر في 9 محرم 1420 (26 أبريل 1999) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية ، حتى تتاح للآمرين والآمرين المساعدين بالصرف مرونة أكبر في تدبير الاعتمادات . وسيصبح بإمكان القطاعات الوزارية نتيجة لذلك ، القيام بتحويل الاعتمادات ما بين السطور داخل الفقرة ، دون الرجوع إلى وزارة الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة – مديرية الميزانية – .

وسيحدد قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة ، طبقا للمادة 17 من المرسوم السالف الذكر كما تم تعديله، شكليات هذا الإجراء بالنسبة لكل إدارة ، في حين يتعين على القطاعات الوزارية القيام بما يلي :

- إعادة هيكلة تفاصيل الميزانية بشكل تظهر معه بوضوح مختلف المهام والبرامج والمشاريع على مستوى الفقرات ؛
- وضع أهداف يمكن قياسها ومؤشرات لتقييم النتائج مقارنة مع الاعتمادات المخولة على صعيد كل فقرة .

وستكون وزارة الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة – مديرية الميزانية – رهن إشارة كافة القطاعات المعنية لمساندتها في تحقيق الشروط السالفة الذكر ، الكفيلة بضمان الانسجام الكامل لهذه العملية .

وستدخل هذه الإجراءات حيز التطبيق ابتداء من فاتح يناير 2002 ، على أنه بإمكان الإدارات التي لم تتمكن عند عرض مشروع الميزانية من تحقيق الشروط المشار إليها أعلاه ، وأن تتقدم بطلب الاستفادة من هذه المقاربة الجديدة خلال السنة المالية ، شريطة تحديد مؤشرات مرقمة للأداء مقارنة مع الاعتمادات المخولة على صعيد كل فقرة .

وفي هذا الصدد ، يتعين على الوزارات المعنية ربط الاتصال بوزارة الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة لوضع مقررات تنص على شمولية الاعتمادات التي تتولى الأمر بصرفها .

ومن شأن تطبيق هذه المنهجية الجديدة في تدبير الاعتمادات توسيع مسؤولية المشرفين على المصالح اللاممركزة في اتخاذ القرارات الإدارية أو المالية ، حيث سيصبح بإمكانهم من جهة ، القيام بالتعديلات الضرورية في استعمال الإمكانيات الإجمالية الموضوعة رهن إشارتهم ، لملاءمة برامجهم ومشاريعهم مع الأهداف المحددة لتحقيق التنمية ، دون الرجوع إلى مديرية الميزانية قصد الترخيص بتحويل الاعتمادات وإعادة برمجة الاعتمادات المالية التي تكون قد توفرت من الاعتمادات المفوضة لاستعمالات أخرى من جهة ثانية .

في حين ستتيح الإجراءات المتعلقة بعدم تركيز الاعتمادات ربط علاقات شراكة مع الفاعلين المحليين (الجماعات المحلية والقطاع الجمعوي والقطاع الخاص) وتحقيق أفضل النتائج لتدخلات المشرفين على المصالح اللاممركزة ، والاستجابة لحاجيات المواطنين بصورة أحسن .

وبطبيعة الحال ، فإن تطبيق المقتضيات الجديدة في مجال التدبير المالي القائم على الشمولية وتحقيق النتائج ، يتطلب إصلاح نظام المراقبة المالية بتحسين طبيعة تدخلها وتخويل مسؤولية أكبر للآمرين بالصرف وستعمل الحكومة في هذا الإطار ، على إقرار نظام جديد للمراقبة يرتكز على تخفيف الرقابة وتقوية المراقبة البعدية لتنفيذ النفقات حتى تتم المتابعة الدقيقة لاستعمال الاعتمادات المفوضة للمسؤولين الترابيين .

ويقتضي الإصلاح كذلك القيام بعمليات تكوينية تهم تفعيل التدابير المقترحة . لذا أطلب من مختلف مسؤولي القطاعات الوزارية برمجة عمليات تكوينية تتركز أساسا ، على الأساليب الجديدة لإعداد ميزانية الدولة وتتبع تنفيذها ، وكذا على مهام الرقابة . وينبغي أن تشمل هذه العمليات التكوينية جميع فئات الموظفين المعنيين ، وبالأخص منهم أطر المصالح اللاممركزة ، وذلك لتعزيز مؤهلاتهم في مجال الابتكار والتنشيط والرقابة .

وإذ لا تخفى عنكم الأهمية التي نوليها لتطبيق هذه الإجراءات ونجاحها على درب إقرار مسلسل للتجديد يضع المرفق العمومي بكامله في علاقة جديدة مع المواطنين والفضاء الوطني ، فإني أهيب مختلف مسؤولي القطاعات الوزارية إلى الحرص شخصيا ، بتعاون مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة ، على احترام مراحل تطبيق المسلسل المتعلق بالمنهجية المشار إليها أعلاه ، والتنفيذ الفعلي للإجراءات التي تتضمنها .

ومع خالص التحيات والسلام .

الوزير الأول

عبد الرحمن يوسفي